



الرقم ص.ت.ط/٧٢٦٤

التاريخ ٢٠١٩/٠٩/١١

الموافق

رخصة ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقوي / مستوى (الفئة الثالثة)

السادة شركة حلول الطاقة الوطنية

الرقم الوطني للمنشأة وفق السجل التجاري: 200151983

إشارة إلى كتابكم رقم 2016-8-1 بتاريخ 2016/08/29 وكتابكم رقم 0005/2019 ت.ط الوارد إلينا بتاريخ 2019/04/23 المرفق طياً، بخصوص طلب تعديل أسماء أعضاء الدقيق الطاقوي وبعد منحكم رخصة ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقوي استناداً لنص المادة (3) من تعليمات منح رخصة ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقوي لسنة 2017 والصادرة بالاستناد إلى نص المادة (6) من نظام تنظيم إجراءات ووسائل ترشيد الطاقة وتحسين كفاءتها رقم (73) لعام 2012 وبناءً على موافقة لجنة تقييم طلبات ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقوي بموجب قرار رقم (8) تاريخ (2019/05/06)، تقرر تعديل أسماء أعضاء الدقيق الطاقوي لرخصة ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقوي ضمن المستوى (الفئة الثالثة) ولمدة عامين اعتباراً من تاريخ (2018/07/19) ولغاية (2020/07/18) الممنوحة إليكم. وفي حال تعديل تعليمات منح رخصة ممارسة نشاط التدقيق الطاقوي؛ فإن هذا التعديل يسري على فترة صلاحية الرخصة.

علماً بأن المرخص لهم كمدقق طاقوي هم:

1. م. عبد الله عمر بدير.
2. م. عائشة سمير شما.
3. م. محمد نعيم أبو زلطة.

الأمين العام

(رئيس لجنة تقييم طلبات رخصة ممارسة

نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقوي)

م. أماني العزام

* تعتبر الرخصة الصادرة بكتاب رقم ص.ت.ط/8460 تاريخ 2018/11/27 لاغية.
* على صاحب الرخصة التقيد التام بالتشريعات الناظمة وبالشروط الواردة خلف الصفحة.

٤٥٧٥
المملكة الأردنية الهاشمية



وزارة الطاقة والثروة المعدنية

الرقم
التاريخ
الموافق

على المرخص له عند المباشرة بممارسة نشاط تقديم خدمات تدقيق الطاقى الالتزام بما يلي:

- 1- ممارسة نشاطات التدقيق الطاقى خلال سنة من تاريخ إصدار الرخصة وبدون ذلك تعتبر الرخصة لاغية.
- 2- تزويد الوزارة بتقرير دوري سنوي بجميع المنشآت التي قام بتنفيذ دراسات التدقيق الطاقى لها.
- 3- اتباع قواعد السلامة العامة في عملية التدقيق الطاقى.
- 4- استخدام العمالة الأردنية المدربة.
- 5- في حال توقف المرخص له عن تقديم خدمات التدقيق الطاقى لأي سبب كان؛ يجب إعلام الوزارة خطياً خلال فترة شهر من تاريخ توقفه عن تقديم الخدمة وتحت طائلة المسؤولية.
- 6- الشخص المرخص له هو الشخص الوحيد المخول باستخدام الرخصة ولا يجوز استخدامها من قبل أي شخص آخر، كما لا يجوز بأي حال من الأحوال إجراء عمليات البيع أو الشراء على الرخصة وتحت طائلة إلغائها.
- 7- في حال أنه إذا ترك العمل أحد أعضاء فريق الطاقة المؤهلين والرئيسيين، فإنه يتوجب على الشركة وخلال فترة لا تتجاوز 30 يوم تعيين البديل المؤهل وبخلاف ذلك يتم إشعار الشركة خلال 14 يوماً لتصويب أوضاعها وإلا فإن الرخصة تعتبر لاغية.
- 8- في حال اكتشاف معلومات خاطئة أو مضللة بعد منح الرخصة للوزارة الحق في إلغاء الرخصة الممنوحة دون سابق إنذار وبدون أدنى مسؤولية على الوزارة.
- 9- يجب تقديم طلب تجديد الرخصة قبل انتهائها بمدة لا تقل عن (60) ستين يوم للوزارة تمهيدا لتجديدها.

ملاحظة:

يحق للمرخص له تقديم طلب تغيير الفئة شريطة استيفائه لكافة شروط ومتطلبات الفئة المطلوب التغيير إليها للوزارة.

نسخة : عطوفة أمين عام وزارة الأشغال العامة والإسكان
: عطوفة أمين عام وزارة الصناعة والتجارة والتموين
: عطوفة رئيس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن
: عطوفة مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس
: سعادة رئيس نقابة المهندسين الأردنيين

السادة/ وزارة الطاقة و الثروة المعدنية المحترمين

اضافة اسم مهندس - خدمات التدقيق الطاقى

رقم : 0005/2019 ت.ط

17 نيسان 2019

الموضوع: تعديل أسم مهندس تدقيق طاقى

تحية طيبة و بعد...

نرجوا اضافة اسم المهندس محمد نعيم أبو زلطة مستبدلا م. جمال بركات مع الشكر

الوثائق المطلوبة مرفقة لاطلاكم

و أقبلا فائق الاحترام و التقدير

شركة حلول الطاقة الوطنية تم.م.



عبد السلام
2019/04/23

وزارة الطاقة والثروة المعدنية
رقم الوارد : ص.ت.ط/4575
تاريخ : 23/04/2019
بحول الى : صندوق تشجيع الطاقة المتجددة وترشيد الطاقة